

الاول فاذا فرغ من ذلك يذكر ما يشاء ويجمع تحت المعنى الثاني
 وقوله ويضل في ذلك وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام
 يعني يفعل في وجوب تنزيهه تعالى عن النقايب وجوب هذه
 الصفات الثلاثة له تعالى لما عرفت فيما سبقت ان الدليل القطع
 على انها تكون اضدادها نقايبه ومولانا عن وجوب تنزيهه عن
 النقايب باجماع العقلاء قوله اذ لو لم يجب له تعالى هذه
 الصفات الى بين هذا وجه استلزام انهما في تعالى لهذه الصفات
 وذكر يلزم منه شيقو الحاجة لو انتفى واحدة من هذه الصفات
 اما الوجود والقدم والبقا والمخالفة للحوادث واحده من
 معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المخصص فلا
 يخفى عليك بمقدار وصلت الى هذا الموضوع ان في كل واحد من
 هذه الصفات الخس يستلزم احد وث وقد عرفت ما سبقت
 ان كل واحد من منتصر الى محدث سواء ويتعالى عن ذلك من
 وجب له الغناء المطلق عن كل ما سواه فتقولنا في اصل العقيدة
 لكان محتاجا الى المحدث استدل الالاعلم وجوب هذه الصفات
 لخس له تعالى وقولنا والمحل استدلالا علم وجوب الخس
 الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل
 وقولنا ومن يدفع عنه النقايب استدل الالاعلم وجوب
 التنزيه عن النقايب الذي يدخل فيه وجوب السمع له تعالى
 والبصر والكلام من ويؤخذ منه ايضا تنزيهه تعالى عن
 الاغراض في افعالها واحكامه والالزيم افتتاره تعالى اليها يحصل
 عن تنزيهه كيف وهو جعل وعلا الغنى عن كل ما سواه وكذا في
 منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من الممكنات ولا
 تركه

قوله اذ لو وجب عليه تعالى شيء من اعتقاداته كالشواي من ذلك
 عن وجب مقتضى الالذكري ليجل به اذ لا يجب في حق تعالى
 الا ما هو كماله كيف وهو الغنى عن كل ما سواه الغنى للنفس
 عند تعالى عبارة عن وجوده كل باعثة بعينه تعالى على الحاد
 فعل من الافعال او على حكم من الاحكام الشرعية من مرادات
 مصلحة تعود اليه تعالى اذ لا صلح ولا قضاء ان كلا الوجهين
 مستحيل على الله عز وجل اما عودها على الله تعالى فلا يلزم عليه
 من احتياجه تعالى ان يتحمل محابرة وامالا صلح فكذا في ايضا
 لما يلزم عليه من دفع النقص عنه تعالى بخاتمة المصاحفة الى الله
 تعالى عن ذلك ودفع النقص كمال فالزم ايضا في هذا القسم الثاني
 اعتبار جهل وعلا عن ذلك بل مخلوق وهو المصاحفة التي لفت
 الخلق كالشواي وكجوه لتكملها ويتعالى عن ذلك كل من وجب
 له الغناء المطلق تبارك وتعالى فقد استبان ان افعال
 جهل وعلا واحكامه لا علم لها باعثة وانما هي بمحض اختيار
 رب الالاعلم تعالى من مصالح الخلق فيجوز فضلهم ولاهق لاهد
 تعالى فاشترنا في اصل العقيدة الى القسم الاول بقولنا ويؤخذ
 منه تنزيهه تعالى عن الاغراض التي قوله عن كل ما سواه و
 واشترنا الى القسم الثاني بقولنا وكذا يؤخذ منه ايضا انه لا يجب
 عليه فعل شيء من الممكنات ولا تركه لاجره من اما افتقار
 كل ما سواه اليه عن وجب فهو يوجب له تعالى كجوة وعموم
 القدرة والارادة والتمام اذ لو انتفى شيء من هذه لما امكنت
 ان يوجد تعالى شيئا من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء كيف
 وهو تعالى الذي يفتقر اليه كل ما سواه هذا شرع منه في ذكر

١٩

جد